

١٠ - شرح تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن لابن سعدي

سعدي

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلى واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين - 00:00:00

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله في هذا اللقاء المبارك وفي هذا اليوم هذا اليوم هو يوم الجمعة
الموافق للسادس من شهر الله المحرم من عام ستة واربعين واربع مئة وalf من الهجرة - 00:00:14

درسنا في التفسير ومعنا كتاب تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن لمؤلفه الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي
رحمه الله تعالى قرأنا في هذا التفسير وهو خلاصة من تفسيره - 00:00:31

المسمى تيسير كريم الرحمن في تفسير كلام المنان وعندما فسر كتابه اخرج منه هذه الخلاصة وهذا خلاصة قرأنا في مباحث كثيرة
وفي فصول الفصل الذي بين ايدينا الان هو في - 00:00:56

ما يتعلق بصلة الجمعة وصلة المسافر والاذان وهو يقف عند الآيات التي تتعلق بالاحكام واصول الاحكام وهي الصلاة والزكاة والصوم
والحج ونحوه يقول فصل في صلاة الجمعة والسفر والاذان قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا
الى ذكر الله وذرروا البعير - 00:01:17

الى اخر الآيات يقول الشيخ رحمه الله يأمر تعالى عباده المؤمنين بالحضور لصلاة الجمعة والمبادرة اليها من حين ينادي لها والمراد
بالسعى هنا الاهتمام بها وعدم الاشتغال بغيرها اذا الشيخ رحمه الله اولا استنبط من الآية - 00:01:53

ان قوله يا ايها الذين امنوا هذا النداء يدل على الحث على هذه العبادة لانك دائما انت اذا قرأت في القرآن وجاءك قوله يا ايها الذين
امنوا قف عندها اما خيل تؤمر به - 00:02:21

او شرتنه عنه وهنا يقول اذا نودي للصلاة من من يوم الجمعة فاسعوا يقول الشيخ هذا الامر يتضمن الحضور لصلاة الجمعة وعدم
تفويتها ويتضمن المبادرة اليها من حين ينادي لها - 00:02:42

اذا نودي فاسعوا ما المراد بالنداء هنا نقول المراد بالنداء هنا هو النداء الثاني الذي اذا دخل الخطيب وقال السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته قام المؤذن واذن هذا هو هذا هو النداء - 00:03:04

اما الاذان الاول الذي يؤذن قبل مجيء الخطيب بساعة تقربيا او ما يقارب ذلك وهذا نسميه الاذان الاول وهو التذكير بحضور الجمعة
والتبشير لها وهذا الاذان لن يكون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:25

ولا في عهد ابي بكر ولا في عهد عمر وانما الذي امر به هو عثمان رضي الله عنه لما اتسعت المدينة وتبعده الناس امر بان يؤذن بهذا
الاذان الاول لتذكير الناس بذلك - 00:03:43

وسار الناس بعد ذلك عليه. حتى عصرنا الحاضر النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بستني وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من
بعدي عضوا عليها بالنواجد فعل عثمان من السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي امرنا باتباعه - 00:04:05
فاما فعل عثمان او فعل علي او فعل ابو بكر او عمر ففعله هذا هو اتباع للنبي صلى الله عليه وسلم لان الذي امرنا باتباعهم هو
النبي لما قال عليكم - 00:04:31

عليكم بسنتي وسنتي يقول ما المراد بالسعى؟ الاصل في السعي لما تقول فلان يسعى في مشيه وكما هو معلوم السعي بين الصفا والمروة السعي هو المشي بسرعة لكن الآية لا يراد بها ذلك - 00:04:50

يقول شيخنا الاهتمام يقول المراد بالسعى هنا الاهتمام بها وعدم اشتغال بغيرها السعي هو ويعني يعني يعني الانسان يجهز نفسه ويبحث نفسه ويهب نفسه لحضور الجمعة من التبشير والاغتسال والتطيب ولبس الملابس الطيبة هذا هو المقصود - 00:05:12 هذا المراد بالسعى هو ان يتهدأ الانسان لحضور الجمعة مبكراً والمضي اليها وليس المراد به بهذا يعني العدو الذي هو السرعة لا. لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه - 00:05:44

قال عليكم عليكم السكينة والوقار اذا اذا سمعتم النداء اذا سمعتم النداء او اذا سمعتم الاقامة تأتي الى الصلاة بسکينة ووقار لا انسان يركض او يسعى بسرعة ولذلك قرأت بقراءة اخرى - 00:06:02

اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة انظروا قراءة فامضوا وهذه قراءة تفسيرية تبين ان المراد بالسعى هنا هو المضي الى الصلاة والمشي اليها بسکينة ووقار طيب قوله تعالى - 00:06:24

ودر البيع اتركوه في هذه الحالة التي امرتم بالمضي فيها الى الصلاة يعني استنبط اهل العلم ان البيع هنا محرم ولا ينعقد ولا يجوز اذا نودي للصلاه والانسان في محل يشتري - 00:06:46

او عند المسجد يبيع ويشتري ولو كان سواكا لا يجوز ولا يجوز لي صاحب السواك ان يبيع بعد النداء الذي هو عند دخول الامام. فالامام اذا دخل وبدأ المؤذن يؤذن ثم بدأ الامام - 00:07:08

وشرع في الخطبة لا يجوز البيع لا سواك ولا غيره ويحرم ويحرم على البائع ويحرم على المشتري لأن الله سبحانه وتعالى نهى عن دار البيع وليس المقصود فقط البيع كل ما هو يشغل عن الصلاة - 00:07:30

يتركه ولذلك شيخ قال شيخنا اتركوا البيع في هذه الحالة التي امرتم بالمضي فيها الى الصلاة اذا امر الانسان بترك البيع الذي ترغب فيه النفوس وتحرص عليه وقد يكون في مصالح - 00:07:48

فترك غيره من الشواغل من باب اولى كالصناعات وغيرها اصحاب المحلات اصحاب الصناعات آآ البقالات اي اماكن محلات تجارية يجب عليهم ان يغلقوا محلاتهم وان يمضوا الى الصلاة الى الجمعة ولا يجوز اشتغال لا حلاق - 00:08:07

ولا مشغل ولا خيار. ولا اي محل من هذه المحلات وكذلك يعني اشتغال ايضاً آآ باشياء اخرى في البيت يقول قد يكون صاحب البيت يشتغل في اشياء اخرى يتركها يشتغل في السيارة يتركها ويتوجه - 00:08:33

الى الصلاة يقول ذكركم اي الامر يعني هذا الان عندنا اسم الاشارة يعود الى اي شيء. ذكركم اي ان الامر السعي للصلاه وترك البيع ذكركم خير لكم ان كنتم تعلمون ان كنتم تعلمون - 00:08:53

ان ذلك خير لكم فاتركوا البيع وامضوا الى الصلاة يقول ان كنتم تعلمون حقائق الامور وثمراتها وذلك الخير هو امثال امر الله ورسوله واشتراك بهذه الفريضة التي هي من اهم - 00:09:15

واكتساب خيرها وثوابها وما رتب الشارع على السعي لها والمبادرة. والتقدم والوسائل والمتمنمات لها. من الخير والثواب من الخير والثواب الاشتغال بالصلاه بالفريضة والتهيئ لها تذكير لها والذهاب اليها سعياً ومشياً - 00:09:34

هذا لا شك ان فيه فيه خيراً عظيماً طيب يقول شيخنا ولما في ذلك من اكتساب الفضائل واجتناب الرذائل فان من اعظم الخصام الحرص والجشع الذي - 00:10:02

يحمل العبد على تقديم الكسب الدنيء على الخير الضروري الذين يستغلون بال محلات والتجارة والبيع لا شك ان سعيهم الى الصلاه خير من اشتغالهم يقول ومن الخير قدم امر الله - 00:10:21

واثر طاعته على هو نفسه كان ذلك برهان ايمانه. ودليل رغبته وانابته الى ربها. ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ومن قدم هواه على طاعة مولاه فقد خسر دينه وتبع ذلك - 00:10:42

خسارة دنياه الان الشيخ يتكلم عن كلمة ماذا ذكركم خير لكم ان كنتم تعلمون حقائق الامور وثمراتها فهذا خير لكم يقول وهذا الامر

00:11:01 بترك البيع الى انقضاء الصلاة يقول ليس -

الله امر ان نهاك عن البيع مطلقا وامر بترك البيع مطلقا واغلاق المحلات مطلقا. لا وانما هو مؤقت ما تجاوز يعني عشرين دقيقة الى 00:11:21 نصف ساعة فاذا قضيت الصلاة فانتشروا -

تنتشر في الارض اذا يعني اذهبوا يمينا وشمالا لطالب المكاسب المباحة وابتغوا من فضل الله قال الشيخ ان ينبغي للمؤمن ينبغي 00:11:45 للمؤمن الموفق وقت اشتغاله في مكاسب الدنيا ان يقصد بذلك الاستعانة على قيامه بالواجبات -

وان يكون مستعينا بالله في ذلك طالبا لفظه جاعلا الرجاء والطمع في فضل الله نصب عينيه. فان بالله والطمع في فضله من الایمان 00:12:07 ومن العبادات. يقول انت تشتبه بالتجارة وتبيع وتشترى عند المسجد او في المحلات التجارية -

او في اي مكان ليكن ذلك العمل فابتغى ما عند الله من الفرج يعني انت تشتبه في حرف في صناعة في عمل في وظيفة في آآ 00:12:30 مكاسب تجارية في بيع وشراء في محلات -

اجعل نصب عينيك دائما انى بتبتغي الفضل من الله وانك تسأل الله ان يزيدك من فضله. فهذا هو المقصود لان الله قال وابتغوا من 00:12:47 فضل الله. ما قال فانتشروا في الارض وبيعوا واشتروا. قال لا قال ابتوغا من فضل الله -

فكأن الله سبحانه وتعالى يريد ان يعني يجعلك او ان يحول البيع والشراء والاشتغال بالدنيا شيئا في فضل من الله فيه فضل من الله 00:13:07 لا انه يكون ببعا وشراء وسعيا لامور الدنيا الدنيئة -

بهذه الصورة ولذلك يقول هنا يقول الشيخ وكل امر يقول هنا ولما كان الاشتغال بالتجارة مظنة الغفلة عن ذكر الله وطاعته امر الله 00:13:28 بالاكثر من ذكره. فقالوا واذكروا الله كثيرا. لكم تفلحون -

شوف الان بيع وشراء بعد صلاة الجمعة وانتشار في الارض والله يربط ذلك بالعبادة. كأنها عبادة ثم لا تشغلكم الدنيا وانتم تبيعون 00:13:55 وتشترون تشتبهون بامور الدنيا عليكم ان تكونوا من ذكر الله واذكروا الله كثيرا -

ولذلك استحب بعض اهل العلم انه ينبغي للانسان بعد صلاة الجمعة ان يشتري ولو شيئا قليلا يشتري لان هذا الشراء فيه بركة وفيه 00:14:18 امتنال لامر الله عز وجل وعليه ايضا ان يذكر الله بعد صلاة الجمعة -

ويذكر الله كثيرا. يشتغل بذكر الله يقول اذكرا الله اي في حال قيامكم وعودكم. وفي تصرفاتكم واحوالكم كلها فان ذكر الله طريق 00:14:36 الفلاح. الذي هو الفوز بالمطلوب والنجاة. والنجاة من المرهوب -

ومن المناسب في هذا ان يجعل المعاملة الحسنة والاحسان الى الخلق نصب عينيه يقول ينبغي لي اصحاب التجارات والمحلات ان 00:14:57 تكون بينهم وبين اهؤلائهم معاملة حسنة صاحب المحل ان يعامل الناس معاملة حسنة -

وان يحسن الى الخلق دائما لا انه مجرد اموال يقول فان هذا من ذكر الله وكل ما قرب الى الله فانه من ذكره. وكل امر 00:15:19 يحتسبه العبد -

فانه من ذكره فان فاذا نصح في معاملته وترك الغش تقرب في هذه المعاملة الى الله. لان الله يحبها ولانها تمنع العبد من المعاملة 00:15:38 الضارة. وكلما سامح احدا او حى باه في ثمن -

او مثمنا او تيسير او انذار او نحوه فانه من الاحسان والفضل وهو من ذكر الله تعالى من ذكر الله. قال تعالى ولا تنسوا 00:15:58 الفضل بينكم كل عام وانت طيب -

والاحسان الى الناس تقديمها الخدمات لهم ومساحتهم وتيسير وانتظار قال ما عندي مال وانا محتاج قال خذها واتي بالمال في وقت 00:16:15 اخر اه توافق هذا هو المقصود يقول وهو من ذكر الله -

لان كلمة ذكر الله واسعة يقول واذا رأوا تجارة او رهوا انفسوا اليها وتركوك قائمها هذى الاية لها سبب نزول وهي ان المدينة اصابها 00:16:34 القحط والجذب واحتاج الناس الى المال -

وكان هناك قادمة من الشام ومن المعلوم ان الناس ما يعرفون متى تأتي وقدمت وكان الناس في تلك الوقت اذا قدمت العبر او 00:16:57 قدم مثل هذه الاموال والارزاق يضربون الدفوف امامها -

ليعلموا الناس بقدومها فجاءت هذه العبر في وقت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد. وهو وهو يخطب للجمعة ووصلت فلما الناس كانوا بحاجة ماسة فخرجوا إليها لما سمعوا - [00:17:18](#)

وعلموا بقدومها خرجوا إليها وتركوا النبي وهو يخطب وهو يخطب وليس معه إلا عدد قليل من الصحابة قيل إنهم يعني اثنتي عشر رجلاً منهم أبو بكر وعمر والكثير خرجوا لها - [00:17:41](#)

خرجوا من المسجد حرصاً على تلك التجارة والنحو وتركوا ذلك الخير الحاضر حتى إنهم تركوا النبي صلى الله عليه وسلم قائماً يخطب بذلك حاجتهم لتلك العيد التي قدمت المدينة قبل أن يعلموا حق العلم - [00:18:01](#)

ما في ذلك من الذنب وسوء الادب اجتماع الامرين حمدآ لهم على ما ذكر. شف الشیخ رحمه الله يعتذر يعتذر للصحابة رضي الله عنهم الذين خرجوا يقول أولاً السبب وثانياً إنهم لم يعلموا أن هذا أمر مذموم - [00:18:22](#)

وظنوا أنه أمر عادي فلذلك فعلوا هذا الفعل. والآفهون رضي الله عنهم كانوا أرغب الناس في الخير وأعظمهم حرصاً على الأخذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى توقيره وتتجهيله - [00:18:44](#)

وحالهم المعلومة في ذلك أكبر شاهد ولكن بكل جود كبوة ثمان الكبوة التي عوتب عليها العبد وتاب منها واناب وغفرها الله وابدل مكانها حسنة لا يحل لحاد اللوم عليها لا يحل لحاد اللوم عليها. يقول لو سلمنا - [00:19:00](#)

أن حصلت من الصحابة وفعلوا هذا الفعل وهي مثل الزلة والكبوة للفرس. الفرس قد يحصل منه كبوة. والانسان قد يحصل منه زلة ومن حصل منه شيء من ذلك ثم عاد وتاب وندم - [00:19:26](#)

لا يجوز للانسان أن يعيي عليه ويقول أنت فعلت كذا وانت فعلت كذا. فلا يجوز لحاد أن يقول الصحابة فعلوا كذا الصحابة تركوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب. هذا لا يجوز - [00:19:43](#)

هذا هو مقصود الشيخ يقول قل يا محمد لمن قدم الله والتجارة على الطاعة قل ما عند الله قل لمن قدم الله والتجارة على بعض على الطاعة قل ما عند الله خير من أن له ومن التجارة. التي وان حصل منها - [00:19:56](#)

بعض المقاصد فان ذلك قليل منغص مفوتو لخير الاخره وليس الصبر على الطاعة مفوتو للرزق اذا صبرت على الطاعة لن يفوتك الرزق. الرزق سيأتيك. فان الله خير الرازقين. فمن اتقى الله - [00:20:31](#)

رزقه من حيث لا يحتسب ومن قدم الاشتغال بالتجارة على طاعة الله لم يبارك الله فيها لم يبارك له في ذلك وكان ذلك وكان هذا دليلاً وكان هذا دليلاً على خلو قلبه - [00:20:52](#)

من ابتغاء الفضل من الله. وانقطاع قلبه عن ربه وتعلقه بالأسباب وهذا ضرر محض يعقب الخسران هذا الان خلاصة كلام الشيخ الذي تجده فيه من اسلوب السهل الواضح وفيه ايضاً من بعض اللفتات الجميلة التي يشير إليها الشيخ - [00:21:07](#)

ويزيد ان ذلك انه الان يذكر بعض الفوائد من هذه الآية ويقول في هذه الآية فوائد عديدة في هذه الآيات منها ان الجمعة فريضة على المؤمنين يجب عليهم السعي لها والاهتمام بشأنها. وان الخيرات المتربطة عليها لا يقابلها شيء - [00:21:34](#)

ثانياً مشروعية مشروعية الخطبيتين وانهما فريضتان لأنهما قاما مقام ركتعين وان المشروع ان يكون الخطيب قائماً لأن الله قال اخوه قائماً يصح للخطيب ان يجلس على كرسي الا عند الحاجة - [00:21:55](#)

يقول لأن قوله فاسعوا الى ذكر الله يشمل السعي الى الصلاة والخطبيتين. وايضاً فإن الله ذم من ترك اجتماع خطبة ومنها مشروعية النداء يوم الجمعة يعني مشروعية النداء يوم الجمعة وغيرها - [00:22:19](#)

لان التقييد بيوم الجمعة دليل على ان هناك نداء لبقية الصلوات الخمس كما قال سبحانه وتعالى وادا ناديتם الى الصلاة اخذوها هزوا ولعباً مشروعية النداء وهو الاذان ومنها النهي عن البيع والشراء بعد نداء الجمعة. وذلك يدل على التحرير - [00:22:37](#)

وعدم النفوذ يقول ان البيع والشراء محرم وغير نافذ يعني باطل ومنها الوسائل لها احكام ان الوسائل لها احكام المقاصد فان البيع في الاصل مباح. ولكن لما كان وسيلة لترك الواجب نهى الله عنه - [00:23:03](#)

ومنها تحريم الكلام والامام يخطب لأن انه اذا كان الاشتغال بالبيع ونحوه اذا كان الاشتغال بالبيع ونحوه ولو كان المشتغل بعيداً عن

سماع الخطبة محظوظاً فمن كان حاضراً تعين عليه إن - 00:23:24

يشتغل بغير استماع كما هذا الاستنباط الأحاديث الكثيرة اذا استنباط الشيخ دقيق جداً يقول اذا كان الله حرم البيع وهو فيه اخذ وعطاء وكلام وهو بعيد خارج المسجد ومن كان داخل المسجد - 00:23:45

لا يجوز له ان يتكلم ولو عطس من هو بجانبك لا تقول يرحمك الله ومن سلم عليك لا ترد عليه السلام. الا بصوت منخفض او باشارة ولا يجوز حتى لو وجدت من يتكلم - 00:24:04

لا تقل له انصت لا تقول ولا تعبث بحصى او بسواك او بحوال وبنحو ذلك بل يجب عليك الاجتماع والانتباه للخطبة وعدم اشتغال بغيرها هذا الان الشيخ تكلم عن صلاة الجمعة - 00:24:25

طبعاً النداء لصلاة الجمعة والجمعة طيب الان ينتقل الى احكام السفر يقول قوله تعالى اذا ضربتم في الارض وليس عليكم جناح ان تقصرؤا من الصلاة ان خفتم ان يفتتنكم الذين كفروا - 00:24:50

ان خفتم ان يفتتنكم الذين كفروا يقول الشيخ اذا سافرتم هذا معنى الآية اذا ضربتم الضرب في الارض السفر اذا سافرتم في الارض لتجارة او عبادة او غيرهما العبادة مثل الحج - 00:25:08

والعمرة والجهاد او التجارة فاذا ضرب الانسان في الارض ساحر حتى لو سافر للنزهة وسافر لامور مباحة طلب العلم او نحوه فقد خفف الله عنكم ورفع عنكم الجناح واباح لكم - 00:25:32

بل احب لكم ان تقصرؤا الصلاة الرباعية الى ركعتين كيف احب لكم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب ان تؤتي رخصه كما انه يكره ان تؤتي محارمه - 00:25:54

فالاخذ بالرخصة يحبها الله سبحانه وتعالى ان تقصرؤا الصلاة الرباعية كالظهر والعصر والعشاء الى ركعتين اما المغرب فلا تقصر. واما الفجر كذلك قال فاذا فان حصل مع ذلك خوف يعني اذا كان مسافراً خائفاً - 00:26:12

خوف من سوء من عدو من نص آآ اي شيء يعني يخافه الانسان خوفاً حقيقياً لا توهما ولا حرج في قصر كيفية الصلوات كلها عندنا عندك قصر عدد وقصر كيفية - 00:26:38

الكرم والكيف الهم ان يجعل الرباعية ركعتين الكيف تصليها على اي حال تصليها وانت تمشي وانت تقود السيارة وانت على بعير يعني هذى الكيفية فان خفتم فرجالاً او ركباناً يعني على الاقدام - 00:27:00

او على المراكب فان خفتم فرجالاً او ركباناً. يعني اذا كان الانسان خائفاً من عدو او نحوه يلحق به او كذا يصلني ولو انه يمشي هذا معنى - 00:27:22

قصر الكيفية. كيفية الصلوات كلها وهذا والله اعلم الحكمة في تقييد القصر بالخوف لانه من المعلوم المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم جواز القصر في في السفر جواز القصر في السفر اذا سافر القصر - 00:27:40

من الصلاة في قصر العدل للرباعية في الصلاة ولو كان ليس فيه خوف ولكن اذا اجتمع السفر والخوف كان رخصة في قصر العدد الرباعية والهيئة لغيرها هذا هو يقول اذا كان سفرك من غير خوف - 00:27:58

تقصر الرباعية اثنتين وان كان سفرك يعني اجتمع لك السفر والخوف فانت يجوز لك ان تقصر العدد والهيئة. الهيئة يعني صفة الصلاة فاذا وجد الخوف وحده ترتب عليه قصر الهيئة - 00:28:20

على الصفة التي ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم وان وجد السفر وحده لم يكن فيه الا قصر العدد يقول اذا عندنا الان ثلاث حالات اما ان يجتمع الخوف - 00:28:41

والسفر فهذا له ان يقصر الرباعية والهيئة ان اجتمع خوف وليس فيه سفر خوفاً في في الوطن في البلد فهذا يصلني على حاله في ان يقصر او يكون القصر في الهيئة في الهيئة في الكيفية - 00:28:59

واجتمع السفر دون خوف يقصر في العدد كما هو معلوم يقول هذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا القيد يعني ان خفتم قال هذى صدقة من صدق الله بها عليكم - 00:29:22

فدل على ان الانسان لو لم يكن هناك خوف لان ظاهر الاية ان القصر لا يكون الا مع خوف ان تقصروا ان خفتم فقال بعض الصحابة
كيف يا رسول الله الان ناصر وفيه امن - [00:29:41](#)

صدقه او يقال هذا القصر المذكور في الاية الكريمة مطلق والسنّة عن النبي صلى الله عليه وسلم تقييده وتبيين المراد به. يقول جاءت
الاية مطلقة تقصّر ماذا ناصر ان خفتم ان تقسم الصلاة ان خفتم ماذا ناصر؟ وكيف القصر؟ قال جاء ببيانه في السنّة - [00:29:58](#)
في السنّة. طيب ثم الشيخ يتبع هذه الاحكام صلاة الجنائز عن صلاة الصلاة على الميت واردة في القرآن صلاة الجنائز؟ قال نعم. في
سورة التوبة ولا تصلّي على احد منهم مات - [00:30:19](#)

مات ابدا الذي مات يصلّي عليه ما هي الصلاة الصلاة التي تصلّي على الميت هي صلاة الجنائز يقول لا تصلّي على احد منهم اي من
المنافقين مات ابدا ولا تقام على قبره. اي لا تقف على القبر وتدعوه له - [00:30:40](#)

انهم كفروا هذى العلة بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون طيب مفهوم الاية ان من امن بالله ورسوله ومات على الايمان وعلى الطاعة
فان هذا هو الذي يشرع له ان يصلّى عليه. وهذه الصلاة هي التي تسمى - [00:30:58](#)
بصلاوة الجنائز او الصلاة على الجنائز يقول الشیخ هنا اي لا تصلّي على احد مات من المنافقين ولا تقام على قبره بعد الدفن لتدعوه له.
فان الصلاة عليهم والوقوف على قبورهم للدعاء لهم شفاعة - [00:31:21](#)

والدعاة لهم شفاعة لهم وهم لا تنفع فيهم الشفاعة يعني اه يشفعون يعني الذين يأتون ليصلوا على الميت ويدعو له ويشهدون الدفن
يتبعون جنازته حتى يدفن ثم يدعون له عند قبره لا شك ان هذه - [00:31:41](#)

شفاعة يقول قال ولا وهم لا تنفعهم الشفاعة. المنافقون والكافر لا يجوز الصلاة عليهم ولا تنفعهم الشفاعة قال انهم كفروا بالله
ورسوله. وماتوا وهم فاسقون. خارجون عن دين الله بالكلية - [00:32:09](#)

ومن كان كافرا ومات على ذلك فما تنفع شفاعة الشافعيين وفي ذلك عبرة لغيرهم. وزائر ونکال لهم وهكذا كل من علم كل منه
الكفر ولو كان في بلاد المسلمين - [00:32:38](#)

والنفاق اذا كان علم عنه حقيقة النفاق وانه منافق وانه يحب الخير لاعداء الاسلام ويكره الخير للمسلمين ظهر منه علامات النفاق
الاعتقادية النفاق الذي هو يعني اظهار الايمان وابطال الكفر اعتقاد القلب - [00:32:58](#)

اما نفاق العمل احيانا يكون فيه صفات المنافقين هذا لا يعني المنافق يكذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان توجد في المسلمين اه
المقصود به النفاق الاعتقادي قول كافر ويدخل في ذلك من يترك الصلاة - [00:33:21](#)

فمن كان يترك الصلاة ولا يصلّي وعلم انه لا يحضر الصلاة مع في المساجد ولا يصلّي ولا في بيته فهذا اذا مات لا يجوز الصلاة عليه ولا
يورث ولا يدفن في مقابر المسلمين كما هو معلوم - [00:33:41](#)

يقول هذا لا يصلّي عليه ولا يدعى له بالمغفرة وفي هذه الاية مشروعية الصلاة على المؤمنين والوقوف على قبورهم خصوصا وقت
دفهم للدعاة لهم وان هذا كان وان هذا كان - [00:33:59](#)

عادته صلى الله عليه وسلم مع المؤمنين انه كان يصلّي عليهم ويذهب ويقف على قبورهم ويدعوا لهم وقد بينت السنّة وجوب تجهيز
الميت المسلم بالتفسيل وتكفين والصلاحة عليه وحمله ودفنه كما هو معلوم - [00:34:17](#)

كما هو معلوم يعتقد الشيخ بعد ذلك الى فصل يتعلق بالصيام الى فصل يتعلق بالصيام يقول في الصيام وتوابعه يعني الاحكام التي
تبعد الصيام قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - [00:34:39](#)

الایات يقول يخبر تعالى بمنتهى على عباده المؤمنين لفرضه عليهم الصيام كما فرضه على الامم السابقة. لماذا؟ قال لانه من الشرائع
الكبار التي هي مصلحة للخلق في كل زمان. وفي هذا حث لlama ان يتنافسوا - [00:35:04](#)

او ان ينافسوا الامم في المسارعة اليه. يقول اذا كانت الامم الماظية شرع لها الصيام وانت شرع لكم فسارعوهم سارعوا منافسوا
مسارع وتمكيله وبيان عموم مصلحته وثمراته التي لا استغني عنها جميع الامم. ثم ذكر حكمته - [00:35:26](#)

لماذا نصوم لعلكم تتقون فان الصيام من اكبر اسباب التقوى. لأن فيه امثال امر الله واجتناب نهيه والصيام هو طريق الاعظم

للوصول الى هذه الغاية وهي تقوى الله التي فيها سعادة العبد في دينه ودنياه وآخرته - 00:35:50

والصائم يتقرب الى الله بترك المشتهيات تقدیماً لمحبة ربه على محبة نفسه. ولهذا اختصه الله من بين الاعمال حيث اضافه الى نفسه حيث اضاف لنفسه قال الصوم لي الحديث يقول ولهذا اختصه الله من بين الاعمال حيث اضافه الى نفسه وفي في الحديث الصحيح - 00:36:10

وهو من اعظم اصول التقوى. فان الاسلام والايمان لا يتم بدونه الاسلام والايمان لا يتم بدون يعني يعني بدون هذا العمل اللي هو الذي هو من اصول التقوى وهو الصيام - 00:36:36

وفيه من حصول زيادة الايمان والتعمن على الصبر هذا من فوائده والمشقات المقربة الى رب العالمين. وانه سبب لكثرة الطاعات يعني من من من فوائد الصيام اول شيء يزداد الايمان - 00:36:56

ثانية يتدرب الانسان على الصبر والامور الشاقة وكذلك ان الصيام سبب لكثرة الطاعات فالصائم يحرص على الصلاة. يحرص على صلاة الجمعة. يحرص على قراءة القرآن. يحرص على الصدقة يحرص على الذكر - 00:37:13

اوه هذا من سبب كثرة الطاعات من صلاة وقراءة وذكر وصدقة وغيرها ما يحقق التقوى وفيه من ردع النفس عن الامور المحرمة من اقوال وافعال ما هو من اصول التقوى. ومنها ان في الصيام - 00:37:31

من مراقبة الله بترك ما تهوي نفسه مع قدرته عليه. يقول اذا صام ورأى شيئاً من الاشياء المباحة تركها يتركه لانه يعلم ان الله مطلع عليه وعن ابتلاع ربه عليه ما ليس في غيره. ولا ريب ان هذا من اعظم من اعظم عون من اعظم عون على التقوى - 00:37:47
ومنها ان الصيام يضيق مجال الشيطان فانه يجري من ابن ادم مجرى الدم اذا صام ضعفت حركة الدم عنده ثم ضعف نفوذ هذا الشيطان وتقل المعاصي قالوا منها ان الغني اذا - 00:38:12

ذاق الم الجوع شعر بالجوع اوجب له ذلك وحمله على مواساة الفقراء المعدمين وهذا كله من خصال التقوى. اذا انت شعرت بالجوع والعطش تذكريت اخوانك الذين لا يجدون ماء على طول السنة - 00:38:33

ولا يجدون طعاما على طول السنة. انت حرمت الساعات معدودة ثم بعد ذلك تأكل فاذا اكلت وجبة الافطار ووجدت الافطار امامك قد عرض امامك الافطار. تذكر اخوانك الذين لا يجدون شيئاً يأكلونه لا في الافطار ولا غيره - 00:38:50

يقول ولما قال ولما ذكر انه ولما ذكر انه فرض لما ذكر سبحانه وتعالى انه فرض عليهم الصيام اخبر انها اياماً معدودات اي قليلة سهلة ومن سهولتها انها في شهر معين - 00:39:09

يشترک فيه جميع المسلمين هو شهر واحد ايام معدودة ليست طويلة وليس كثيرة ما قالك الله عز وجل صم عن صم نصف السنة ونصفها افطر قال لك صم شهر واحد وافطر - 00:39:31

احد عشر شهراً ايام معدودات قليلة سهلة من سهولتها انها في شهر معين يشتراك فيه جميع المسلمين يعني انت وغيرك ولا ريب ان الاشتراك هذا من المهنونات المسهلات ومن الطاف المولى ومعونته للصائمين. ثم سهل تسهيلاً اخر فقال - 00:39:48

من كان منكم مريضاً او على سفر عدة من ايام اخر يعني اذا انسان وجد مشقة في الصيام بسبب المرض او بسبب السفر فعليه ان يفطر ويقضي هذه الايام التي افطراها قالوا ذلك للمشقة غالباً رخص الله لهم - 00:40:06

في الفطر ولما كان لابد من تحصيل العمد لمصلحة الصيام امرهما ان يقضياه في ايام اخر لماذا يقضي المريض والمسافر المريض اذا شفي تضع والمسافر اذا عاد الى بلده قضى ذلك قال لان الصيام - 00:40:27

يعني فيه مصلحة وفيه اجر فلا ينبغي للانسان ان يفوت هذا. فيقتضيه حتى لا يفوت هذا فاذا زال المرض وانقضى السفر الراحة الصرع اما اذا استمر المرض معه ولم يستطع - 00:40:49

القضاء لا في رمضان ولا في غير رمضان على طول السنة وعلى طول السنوات كالذين يأخذون العلاجات المستمرة او معهم امراض مزمنة فهذا خلاص لا يقضي وانما كما سبأتنا ينتقل الى الاطعام - 00:41:11

وفي قوله فعدة من ايام اخر دليل على انه يقضي عدد ايام رمضان كاملاً كان او ناقصاً لو انه مثلاً مرظ رمضان ورمضان تسعة

وعشرين يوما تسعة وعشرين يوما او كان - 00:41:27

ثلاثين يوما فيقضي ما صامه الناس يقضي ما صامه الناس. ثلاثين او تسعة وعشرين. وعلى انه يجوز ان يقضي اياما قصيرة. باردة عن ايام طويلة حارة بالعكس هذا كله جائز - 00:41:46

ولو جاء رمضان في الشتاء وهو مريض ثم اراد ان يقضي في ايام اخر طويلة هذا جائز وبهذا يقول الشيخ هنا وبهذا اجبنا شيخ ورد عليه سؤال فالشيخ رد عليه. يقول اجبنا على سؤال ورد علينا انه يوجد مسلمون في بعض البلاد - 00:42:02

التي يكون في بعض الاوقات ليلا نحو اربع ساعات او تقص ونهاها عشرون ساعة ويواافق ذلك رمضان. فهدهم رخصة في الاطعام لأن هذا شيء مشقة عليه وقد يتسبب في ترك الاعمال - 00:42:29

اذا كانوا يعجزون عن تتميمها. فهل ينتقلون؟ فاجبنا يقول الشيخ اجبنا اه ان العاجز منهم في هذا الوقت يؤخره الى وقت اخر اذا كان عاجزا شرعا المريض ونحوه فانه يفطر - 00:42:49

ويقضي الى وقت اخر يقصر فيه او يقصر فيه النهار ويتمكن فيه من الصيام كما امر الله بذلك كما امر الله بذلك المريض بل هذا اولى وان الذي يقدر على الصيام في هذه الايام ولو طالت الى عشرين ساعة يلزمها. يلزم الصيام ولا يحل له تأخيره - 00:43:06

ولا يحل له تأخيره اذا كان صحيحا مقينا هذا حاصل الجواب قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ما معنى يطيقونه هل معناها يطيق يعني يشق عليه - 00:43:30

ويكلفه هذا معناه او نقول يطيقه يعني يستطيعه يقول انا اطيق ان احمل هذا الشيء يعني استطيع كلمة يطيق هذه يأتي في لغة العرب على معني اما من الطاقة وهي المشقة - 00:43:53

او تكون بمعنى القدرة. بمعنى القدرة تقول انا هذا الشيء لا اطيقه. يعني يشق علي. انا لا اطيق لا اطيق ان اجلس في هذا المكان يشق علي او تقول انا اطيق ان اجلس - 00:44:18

يعني استطيع اه لذلك اختلف المفسرون في معنى هذه الآية الشيخ ذهب اتى اتى بالقولين وقيل هذا في اول الامر وفي اتجاه فرض الصيام لما كانوا غير معتادين للصيام وكان ابتداء فرضه حتما فيه مشقة عليهم. درجهم الرب الحكيم باسهل ما يكون. وخير - 00:44:35

المطيق يعني القادر للصوم بين ان يصوم وهو الافضل والاكم او يطعم ويجزيه لما تمرنوا على الصيام وكان ضروريا على المطيقين فرضه عليهم حتما هذا الرأي الذي ذهب اليه المؤلف وهو الرأي الاول - 00:45:03

الرأي الاول يقول الشيخ يعني يطيقونه يعني يقدرون على صيامه. وكان هذا في اول الامر ان الذين يقدرون على الصيام اي شخص قادر على الصيام له ان يصوم وهو خير وله ان يفطر. مخير - 00:45:23

هذا كان في اول الامر وهذا الرأي الاول ثم نسخ هذا بقول شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن واصبح الصيام حتما واجبا طيب وقيل هذا الرأي الثاني ان قوله على الذين يطيقونه ان يتکلفون. يعني يشق عليهم - 00:45:41

يتكلمون الصيام ويشقوا عليهم ويشق عليهم مشقة لا تحتمل كبير والمريض والميؤوس من برئه اي من شفائنه من المرض فدية طعام ويُسكي عن كل يوم يفطره هذا الرأي الثاني عندنا الان رأيين الرأي الاول انه يقول ان كلمة يضيقون يقدرون عليه - 00:46:02

وان الذين يقدرون وان القادرين على الصيام مخربون بين الصيام او الاطعام والرأي الثاني يقول لا الرأي الثاني ان الآية محمولة على المريض كبير السن المريض الذي لا يرجى برؤه - 00:46:29

والكبير في السن اه هؤلاء العاجزين لهم ان يطعموه والذي يظهر هو الرأي الثاني لأن الآية انساقت في التخفيف الله سبحانه وتعالى بين ان الصيام اياما معدودة ثم رفع الحرج ورفع هذا الامر عن المريض والمسافر. انه يفطر ويقضي - 00:46:52

ثم انتقل الى حكم اخر وهو ان المريض الذي لا يرجى برؤه لأن المريض الاول يعني يفطر ثم يقضي اذا شفي اما قد يكون هناك مريض لا يشفى يعني المرض مستمر معه - 00:47:20

او رجل كبير قد وصل الى سن التخريف لا يعرف الصيام ولا يدرك الصيام ولا يفهم او يعجز يثقله ويشق عليه نقول هذا في هذه

الحال له ان ان يفطر - 00:47:41

هو يطعم فينتقل ان يترك الصيام وينتقل الى اطعام وهذا ارجح. لأن الاية اعطتنا فائدة جديدة وهي المريض الذي لا يرجى زوال المرض عنه وكان الذين يأخذون العلاجات باستمرار - 00:48:01

هناك من استعمل علاجات كل ست ساعات فهذا لا يستطيع ان يصوم ونقول له اترك الصيام واطعم قول شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن اي الصوم المفروض عليكم لما قال الله ايا معدودات ما هي ؟ هذا مبهم - 00:48:18

هذا غير مبين محمل ما ندري الله سبحانه الان او بيته فقال هو شهر رمضان الذي بين شعبان وشوال حدها الان شهر رمضان الشهر العظيم الذي حصل لكم من الله فيه الفضل العظيم - 00:48:38

وهو انزال القرآن حدها قال هو شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الذي فيه هدايتكم يعني القرآن هو هداية لجميع مصالحكم الدينية والدنيوية وفيه بيان الحق وتوضيحه والفرقان بين الحق والباطل - 00:48:56

والهدى والضلal واهل السعادة واهل الشقاوة فحقيقة شهر هذا فضله وهذا احسان الله العظيم فيه عليكم ان يكون معظمها محترما موسمها للعبادة موسمها للعباد مفروضا فيه الصيام. اذا عرفنا ان الصيام الان متى - 00:49:15

رمضان اذا دخل رمضان وجب على كل مسلم عاقل مكلف ان يصوم مسافر ولا مريض ان يصوم يجب عليه ان يصومه هذا الشهر واذا انقضى الشهر وجب عليه ان يفطر - 00:49:37

يقول الشيخ فلما قرر فرضيته وبين حكمته في ذلك وفي تخصيصه قال فمن شهد منكم الشهر الان عرفنا انه فرض وعرفنا الحكمة وهي كتب عليكم الصيام هذا فرض ويبين حكمة لعلكم تتقدون - 00:49:56

ثم بين احكام تخصه بعد ذلك قال فمن شهد منكم الشهر شهد هنا يعني حضر حضر الشهر وهو قادر تحتم عليه صيامه من حضر الشهر وهو قادر وجب عليه صيامه - 00:50:17

يعني من شهد منكم الشهر فليصمه اي انسان حضر الشهر دخل علي شهر رمضان يجب عليه ان يصومه هذه الاية لما قد يفهم منها ان كل من حضر عليه ودخل عليه الشهر وهو مقيم - 00:50:39

في بلده يجب عليه ان يصره لما كان المسافر والمريض معذور اعاد الله ذلك الحكم فقال سبحانه وتعالى ومن كان مريضا او على سفر عدة من ايام اخر اذا حضر الشهر - 00:50:56

وشهد الانسان دخول الشهر وكان مريضا او مسافرا فلا يلزمه الصيام يقضي في وقت اخر يقول الشيخ عادل ذلك تأكيدا لها ولأن لا يظن انه ايضا منسوخ مع ماء نسخ من التخيير القادر - 00:51:14

سبحانه وتعالى في بيان الحكمة والتخفيف يريد الله بكم اليسر من ي يريد الله ان ييسر ويسهل عليكم الطرق الموصلة الى رضوانه اعظم تيسير ليسهل سلوكها ويعين عليها بكل وسيلة ليرغب فيها العباد - 00:51:35

قال وهذا اصل عظيم من اصول الشرعية بل كلها تدور على هذا العصر وهو ان امقاص الشرعية التيسير والمشقة تجلب التيسير وكل امر فيه مشقة. الله ييسر عليك لا تجد ماء تيم - 00:51:56

لا تعرف القبلة اجتهد وصل ده يعني ليس هناك مكان للصلة تصلي في اي مكان في اي ارض الشرعية كلها سهلة يقول فان جميع الاوامر لا فان جميع الاوامر لا تشق على المكلفين اذا حصل بعض المشاق والعجز خفف الشارع من الواجبات بحسب - 00:52:15
بما يناسب ذلك ويدخل في هذا جميع التخفيفات في جواز الفطر وتحفيفات السفر والاعضاء بترك الجمعة والجماعة لا يفوتنا مسألة ماذا المرأة الحائض والنفاس المرأة الحائض والنفاس في منزلة المريض - 00:52:40

فاما حاضت المرأة او نفست فانها لا تصوم تقضي بعد طهرها وبعد زوال الحيض والنفاس تقضي ذلك تلك الأيام حتى نص العلماء على ان المرأة الحال التي تجد مشقة في منزلة المريض - 00:53:02

اما كانت امراة اذا كانت هذه المرأة حاملا والحمل يشق عليها ان تصوم. فاما صامت يعني شعرت بتعب وارهاق واستفراغ ونقول لها افطري واقضي انت في منزلة المريض وكذلك المرضع - 00:53:28

المرضع اذا كانت يعني اذا صامت لا يكن عندها اللبن الذي ترضع به هذا الصبي فنقول وكلی واشربی حتى يدر عندك اللبن وترضعي صغيرك تنظيم تنظيم الا ان بعض اهل العلم يقول الحامل والمريض - 00:53:49

اذا كان تخاف على نفسها فهي في حكم المريض. تفضي فقط اما اذا كانت تخاف على الحمل او تخاف على الرطيع من اجل الرضيع فانها تفضي يقول قوله تعالى ولتكملوا العدة - 00:54:18

وذلك لأن لا يتوهם متوجه ان صيام رمضان يحصل مقصود بعذه دفع هذا التوهם. يقول انا صمت اكثره. صمت عشرين خمسة وعشرين يوم يكفي. قال لا اكمل العدة وامر بالشكر على اتمامه - 00:54:42

لان من اكبر من الله على عبده توفيقه لاتمامه. وتكميله وتبين احكامه للعبد قال ولتكن العدة قلت قبل الله على ما هداكم ولعلكم تسترون وان تكروا الله على ما هداكم هداية التعليم - 00:55:01

وهداية التوفيق والارشاد بعد ذلك بعد ذكر احكام الصيام اتبع الله بما يتعلق بالصيام خاصة وهو اقرب ما يكون العبد ربه وهو الدعاء وان الدعاء يعني وان كان مشروعا في جميع الاوقات - 00:55:21

الا انه يتأكد رمضان وفي ليالي رمضان فان الصائم له دعوة مستجابة ولأن الصيام فيه ليالي الصلاة التراويح وغيرها يكون العبد قريبا من ربه ولذلك لاحظ الآية قال واذا سألك عبادي - 00:55:46

يقول هذا السؤال وجواب اي اذا سألك العباد وباي طريق يدركون منه مطالبهم فاجبهم بهذا الجواب الذي هو الذي يأخذ بمجموع القلوب ويوجب ان يتعلق العبد ان يتعلق العبد بربه بكل مطلوب. ديني ودنيوي - 00:56:11

قال فأخبرهم ان الله قريب من الداعين ليس على بابه حاج وليس على بابه بواب وانا دونه مانع في اي وقت وفي اي حال في اي وقت ليل او نهار ادع ربك - 00:56:34

فاما اتي العبد بالسبب اسباب قبول الدعاء والوسائل التي تكون سبب ان تكون ايضا لوسيلة لقبول الدعاء يقول وهو الدعاء لله المقربون بالاستجابة له بالایمان به والانقياد في طاعته فليبشر بالاجابة - 00:56:53

في دعاء الطلب والمسألة وبيث ثواب والاجر والرشد اذا دعاه اذا دعاء العبادة وكل القراءات قال يبشر قال فليبشر بالاجابة في دعاء الطلب والمسألة انت تسأل الله تطلبه ان يفرج عنك - 00:57:15

ان يهديك ان يرزقك او نحو ذلك هذا نسميه دعاء طرب دعاء طلب ومسألة ان يفرج لهم المهمومين ان يقضى الدين على المدينين ان يتوب على التائبين هذا نسميه دعاء الطلب والمسألة - 00:57:39

فهذا اذا دعا الانسان رباه استجاب له اذا وجدت يعني الاسباب وانتفت الموانع يقول وبالثواب والاجر يعني يأتيه الثواب والاجر يبشر بالثواب والاجر متى؟ والرشد اذا دعا دعاء عبادة يعني يدعو الله متبعا بدعائه - 00:57:57

الصلاه دعاء والزكاه دعاء لانه يتبع الله بها وكل هذا القراءات كل القراءات الظاهرة والباطنة تدخل في دعاء العبادة لان المتبع لله طالب بلسان مقاله ولسان حاله من رباه قبول تلك العبادة والاثابة عليها. وفي هذه الآية تنبئه على الاسباب الموجبة لاجابة الدعاء التي مدارها - 00:58:23

على الایمان بالله يستجيبوا لي ولیؤمنوا بي ان وتحقيقه بالانقياد استجيبوا لله لامتهالا والامتهالا لامرها واجتنابا لنهايه. وتنبيه ايضا على ان موانع الاجابة تركوا تحقيق الایمان وتركوا الانقياد في اكل الحرام - 00:58:51

و عمل المعاصي من موانع الاجابة وهي تنافي الاستجابة لله كيف انت ما استجبت وانت تأكل حرام الله ينهاك عن الحرام وتأكله. ثم تقول انا مستجيب وفي تنبئه قال وفيه قال وفيه تنبئه - 00:59:16

على ان الایمان بالله والاستجابة له سبب الى حصول العلم او سبب لحصول العلم لان الرشد هو الهدى عملا علما وعملا قال انظر قوله ونظير هذا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تتقدوا الله يجعل لكم فرقانا - 00:59:38

اي علما تفرقون به بين الحق والباطل وبين كل ما يحتاج الى تفصيله الشيخ الان سينتقل الى الآية الاخيرة في ايات الصيام وهي قوله تعالى احل لكم ليلة الصيام يعني عشان نكمي هذه الآيات المتعلقة بالصيام نأخذ هذه - 01:00:00

هذه الآيات وهذه الآية وهي الآية السابعة والثمانون المياه الان نكمل بقية الآيات بقية الآيات يقول هنا قوله تعالى احل لكم نية الصيام الرفث الى نسائكم الى اخر الآيات الى اخر آية قال - [01:00:25](#)

كان اول ما فرض الصيام منع المسلمين من الأكل والشرب في الليل اذا ناموا او او صلوا صلاة العشاء فاذا صلى العبد الصائم اذا صلى او المؤمن صلی صلاة العشاء - [01:01:26](#)

او نام حرم عليه ما كان مباحا له. في تلك الليالي يقول فحصلت المشقة لكتير من منهم فخفف الله ذلك واباحها في ليالي في ليالي الصيام كلها الأكل والشرب والجماع - [01:01:42](#)

سواء نام او لم ينم. لكونهم يختانون بترك بعض ما امرؤا به لو بقي الامر على ما كان اولا. يختانون يعني يخونون انفسهم احيانا الانسان ضعيف النفس فقد يقول انا ما نمت انا فقط مجرد تعاس وكذا ثم يأكل ويشرب - [01:01:58](#)

قد يقع في المحظور وما خطب عنهم كتاب الله عليه عليكم بن وسع عليكم امرا لولا توسعته لكان داعيا الى الانم والقادم على المعاصي وعفى عنكم ما سلف من التخون. فالان - [01:02:21](#)

اي بعد نزول هذه الآية بعد هذه الرخصة والسعادة من الله باشروهن النساء الزوجات وطنها قبلة ولمسا اولهم السلام وابتغوا ما كتب الله لكم اي ليالي رمضان اقصدوا في مباشرتكم لزوجاتكم التقرب الى الله بذلك - [01:02:43](#)

وأقصد ايضا حصول الذرية والفال الفرج وحصول جميع مقاصد النكاح وابتغوا ايضا ليلة القدر فاياكم ان تشتلوا بهذه اللذة وتوباعها وتضيع ليلة القدر ليالي العشر الاواخر النبي صلی الله عليه وسلم كانت اذا دخلت عليه العشر الاواخر - [01:03:04](#)

اشتد مئردة يعني يعني ابتعد عن النساء فليس ان يشتغل ب مباشرة النساء في تلك الليالي هذا هو المقصود يقول فاياكم ان تشتلوا بهذه اللذة وتوباعها وتضيعوا ليلة القدر وهي مما كتب الله لكم مما كتب الله لهذه الامة. وفيها من الخير العظيم - [01:03:27](#)

ما يعد تفویته من اعظم الخسارة. فاللذة مدركة في اوقات اخرى وليلة القدر قد تفوت عليك ولا تدركها قال سبحانه وتعالى وكلوا واشربوا ليالي رمضان قل كلوا واشربوا. الى متى - [01:03:53](#)

قال حتى يتميز الخطيب الابيض وهو طلوع الفجر من الخطيب الاسود وهو ذهاب الليل من الفجر طبعا هذه غاية جواز الأكل والشرب والجماع في ليالي الصيام وفيه ان هذه الثلاثة - [01:04:10](#)

اذا وقعت اذا وقعت وصاحبها شاك في طلوع الفجر ولا حرج عليه لانه قد يتبيّن فلو اكل او شرب او مثلا باشر وهو لا يدرى ان الفجر طلع او شك في طلوع الفجر فصيامه صحيح - [01:04:26](#)

ودليل على استحباب السحور واستحباب السحور وانه يستحب تأخيره اخذها من معنى رخصة الله وتسهيله على العباد. كلوا واشربوا حتى يتبيّن وانه يستحب تأخيره اخذ قال ودليل على انه يجوز ان يدركه الفجر وهو جنب - [01:04:49](#)

من الجماع قبل ان يغتسل يقول لو طلوع الفجر وهو لم يغتسل صح صيامه الجنب صيامه صحيح قال لأنه من اللازم اباحة الجماع الى طلوع الفجر. ان يدركه الفجر وهو جنب - [01:05:08](#)

والازم الحق ثم اذا طلوع الفجر واتموا الصيام اي امسكوا عن المفطرات الى الليل وهو غروب الشمس. ولما كانت اباحة الوطء في ليالي رمضان ليس اباحة عامة لكل استثنى - [01:05:21](#)

من المعتكف اذا اعتكف في المسجد لا يجوز له الخروج من مسجده ولا مباشرة زوجته لا يجوز له قال تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. اي وانتم متصرفون بذلك. ودللت الآية على مشروعية الاعتكاف - [01:05:38](#)

وهو لزوم المساجد في طاعة الله الارتكاب سنة يعتكف الانسان على طول السنة في اي وقت وليس له حد معين. لو اعتكف ساعة او ساعتين او ثالث او يوما او يومين او ثلاثة او عشرة او شهر كل ذلك جائز. لكن يشترط ماذا - [01:05:58](#)

يشترط نية الاعتكاف وان يكون في مسجد تقام فيه صلاة الفريضة فالتكافك في غير المسجد لا يعتبر لابد ان يكون في المسجد يقول ولا تباشروهن انتم عاكفون بالمساجد قال شيخنا - [01:06:18](#)

وان يكون قصده لزوم الطاعة وان الاعتكاف لا يصح الا بالمسجد. ويستفاد من تعريف المسانييد بالالف واللام. ان المساد التي يعرفها

ال المسلمين. وانها التي تقام فيها الصلوات الخمس اما المساجد المهجورة ولا تصلى فيها فهذا لا يعتکف فيه - 01:06:39

يقول فيه ان وضع من مفسدات الاعتكاف الوطء ومقدماته كالقبلة والدمس ونحوه كل ذلك من مفسدات الذكاء يقول وهو تحريم الاكل والشرب والجماع ونحوه. من مفطرات الصيام وتحريم الوطء - 01:06:57

على المعتكف ونحو ذلك من المحرمات التي حدتها لعباده ونهاهم عنها. قال فلا تقتلك حدود الله فلا تقربوها لا تفعلوها وتحوم حولها.

شف تقرب يعني يحوم حولها وتفعل وسائلها والعبد مأمور بترك المحرمات وبعد عنها بترك كل وسيلة تدعوه اليها - 01:07:23

واما الاوامر هذى نواهي اما الاوامر قال تلك حدود الله فلا الاوامر قال فلا تعلوها هنا قال فلا تقربوها نواهي لان الانسان اذا نهى عن شيء ينهى عن كل ما يقربه اليه - 01:07:49

اما الاوامر قالوا لا تعلوها تلك حدود الله يعني فلا تعتمدوها. كذلك البيان السابق والتوضيح التام من من الله العباد كذلك يبين الله لكم اياته كذلك يبين الله اياته للناس لعلهم يتقوون - 01:08:06

يقول هذا البيان كله كن سببا في التقوى فان العلم الصحيح سبب للتقوى. لانهم اذا باش لهم الحق اتباعوه. واذا باش لهم الباطل اجتنبوا.

ومن علم الحق فتركه والباطل فاتبعه كان اعظم لجرمه واشد لاثمه. لاحظ ايها الاخ - 01:08:26

ان الله ابتدأ الصيام بالتقىوى. قال لعلكم تتقوون. وختمنها بالتقىوى فقال كذلك يهين الله لكم وكذلك يبين الله اياته للناس لعلهم يتقوون دل على ان الصيام يدور حول التقىوى ينتقل المؤلف بعد ذلك الى ماذا - 01:08:50

الى احكام الحج احكام الحج ويأتي ان شاء الله الكلام عنه في اللقاء القادر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:09:11